

تفسير الثعالبي

لآخرته وقلت سلامته إلا أن يتداركه ^ا قال ابن عباس وهذا النهر بين الأردن وفلسطين وقال أيضا هو نهر فلسطين قال ع وظاهر قول طالوت ^ا مبتليكم أنه بإخبار من النبي لطلوت ويحتمل أن يكون هذا مما ^ا لهم ^ا إليه طالوت فجرب به جنده وهذا النزعة واجب أن تقع من كل متولي حرب فليس يحارب إلا بالجند المطيع وبين أن الغرفة كافة ضرر العطش عند الحزمة الصابرين على شطف العيش الذين هم في غير الرفاهية وقوله فليس منى أي ليس من أصحابي في هذه الحرب ولم يخرجهم بذلك عن الإيمان ومثل هذا قول النبي صلى ^ا عليه وسلّم من غشنا فليس منا ومن رمانا بالنبل فليس منا وليس منا من شق الجيوب ولطم الخدود وفي قوله ومن لم يطعمه سد الذرائع لأن أدنى الذوق يدخل في لفظ الطعم فإذا وقع النهي عن الطعم فلا سبيل إلى وقوع الشرب ممن يتجنب الطعم ولهذه المبالغة لم يأت الكلام ومن لم يشرب منه ص إلا من أغترف غرفة بيده استثناء من الجملة الأولى وهو قوله فمن شرب منه فليس مني أي إلا من اغترف غرفة بيده دون الكرع فهو مني والاستثناء إذا تعقب جملتين فأكثر أمكن عوده إلى كل منها فقليل يعد علما لأخير وقيل إلى الجميع وقال أبو البقاء إن شئت جعلته من من الأولى وإن شئت من من الثانية وتعقب بأنه لو كان استثناء من الثانية وهي ومن لم يطعمه فإنه مني للزم أن يكون من اغترف غرفة ليس منه لأن الإستثناء من الإثبات نفي من النفي إثبات على الصحيح وليس كذلك لأنه أبيع لهم الاعتراف والظاهر عوده إلى الأولى والجملة الثانية مفهومة من الأولى لأنه حين ذكر أن من شربه فليس منه فهم من ذلك أن من لم يشرب منه فإنه منه انتهى ثم أخبر تعالى أن الأكثر شرب خالف ما أريد منه روي عن ابن عباس وغيره أن القوم شربوا على